

711 | كتاب الفضائل | من رياض الصالحين | فضيلة الشيخ أد. #سامي_الصقير | 4 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا ولمشايعنا ولولاة امورنا وجميع المسلمين امين. قال الشيخ الحافظ النووي رحمه الله تعالى في كتاب رياض الصالحين - [00:00:00](#)

في باب فضل السواك عن حذيفة رضي الله عنه قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من النوم يشو صفاه بالسواك متفق عليه وعن عائشة رضي الله عنها قالت كنا - [00:00:20](#)

نعد لرسول الله صلى الله عليه وسلم سواكه وظهره فيبعثه الله ما شاء ان يبعثه من الليل فيتسوق ويتوضأ ويصلي رواه مسلم عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكرت عليكم في السواك. رواه البخاري. بسم الله الرحمن الرحيم. قال رحمه الله تعالى - [00:00:32](#)

وعن حذيفة رضي الله عنه قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من النوم يعني من نوم الليل لصلاة الليل كان يشوش فاه بالسواك. يشوش بمعنى يدرك وينظف - [00:00:52](#)

فمه بالسواك. فدل هذا الحديث على مشروعية السواك او التسوق عند القيام من نوم الليل ومنها ايضا مشروعية السواك عند تغير رائحة الفم. قياسا على التسوق عند القيام. من النوم ومنها ايضا ان التسوك يكون على اللسان والاسنان واللثة التي هي - [00:01:10](#) منبت الاسنان بقوله يشوش فاه والفم يشمل هذه الثلاثة فهو شامل للاسنان واللسان واللثة التي هي منبت الاسنان. ومنها ايضا عناية الشريعة الاسلامية بالنظافة. وان الانسان يكون على احواله ولا سيما اذا كان سيلاقى ربه عز وجل. اما الحديث الثاني حديث عائشة رضي الله عنها قال كنا نعد - [00:01:42](#)

يعني نهى للرسول صلى الله عليه وسلم سواكه اي ما يتسوق به وظهره اي الماء الذي يتوضأ به فيبعثه الله تعالى ما شاء ان يبعثه يعني انه يقوم من النوم فيتسوك ويتوضأ ويصلي - [00:02:12](#)

فدل هذا الحديث على مسائل منها اولا مشروعية السواك عند القيام من النوم. ومنها ايضا مشروعية السواك قبل الوضوء لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يتسوق قبل وضوءه. وظاهر الحديث ان السواك عند الوضوء - [00:02:32](#)

يكون قبله بقولها يتسوق ثم يتوضأ ثم يصلي. ومنها ايضا جواز الاستعانة بالغيب فيما يتعلق بالطهارة. لان عائشة رضي الله عنها كانت تهئ للنبي صلى الله عليه وسلم ما يتعلق بالطهارة من السواك ومن الماء الذي يتوضأ به. واعلم ان الاستعانة بالغير - [00:02:52](#)

فيما يتعلق بالطهارة تنقسم الى ثلاثة اقسام القسم الاول الاستعانة بالغير في احضار الماء وتهيته. كما في هذا الحديث والقسم الثاني الاستيعاب بالغير في صب الماء. يعني ان الغير يصب عليك الماء اثناء الوضوء وهذا ايضا لا بأس به. ومما يدل عليه - [00:03:22](#)

في حديث اسامة ابن زيد رضي الله عنه لما دفع النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى مزدلفة. نزل الى شعب صلى الله عليه وسلم وتوضأ وضوءا خفيفا قال اسامة فكنت انا من اصب الماء عليه. القسم الثالث الاستعانة - [00:03:48](#)

بالغير في افعال الطهارة. بان يوظأه غيره. فهذا اذا دعت الحاجة للمريض او عجز فلا بأس بذلك. واما مع عدم الحاجة فاقبل احواله ان يكون مكروها. لان الوضوء عبادة. والاصل - [00:04:08](#)

العبادة ان يباشرها العبد بنفسه. لاجل ان يشعر بالتذلل لله عز وجل والتعبد له. ومنها ايضا عناية ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بالرسول عليه الصلاة والسلام. وانهم يخدمون ويهيئون له كل ما - [00:04:28](#)

يكون عوناً له على طاعة الله تعالى. اما الحديث الثالث حديث انس رضي الله عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال قد اكرت عليكم بالسواك قوله قد اكرت عليكم يعني اكرت عليكم في المبالغة في طلب السواك منكم. وانما قال الرسول صلى الله عليه وسلم

ذلك - [00:04:48](#)

الصحابة مع انه امر معلوم يعني فضل السواك وحث الرسول صلى الله عليه وسلم لهم عليه اهتماما وعناية شأن السواك لاجل ان يلازموه ويواظبوا عليه لانه مطهرة للفم مرضاة للرب. وفق الله الجميع - [00:05:10](#)

لما يحب ويرضى صلى الله على نبينا محمد - [00:05:30](#)